

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن التصرف في الأراضى والعقارات المتخلفة عن تصفية مرفق سكك حديد الدلتا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإصدار قانون نظام الحكم المحلى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١ لسنة ١٩٦١ بشأن تصفية مابقى من خطوط سكك حديد الدلتا والفيوم الزراعية المعدل بالقرار رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٦٥ ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٩٥٣/٦/٣ بإسقاط التزام سكك حديد الدلتا ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٩٥٥/١٠/١٥ بأيلولة جميع موجودات مرفق

سكك حديد الدلتا إلى ملكية الدولة دون أن يقابل الملكية أية التزامات على الخزنة العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تسلم جميع الأراضى والعقارات المتخلفة عن تصفية مرفق سكك حديد الدلتا - عدا ما أصبح منها مخصصا لأغراض المنفعة العامة - إلى كل من الإدارة العامة لأملاك الدولة المختصة بالهيئة العامة للإصلاح الزراعى وإدارة أملاك الحكومة بوزارة الإسكان والمحافظات كل فيما يخصه لإدارتها والتصرف فيها وفقا للقوانين واللوائح المنظمة لذلك .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٠٠ ( ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات